

قرار رقم: 71 بتاريخ 28 يوليوز 2023
لرئيس مجلس جماعة سيدي دحمان بشأن تنظيم
مباراة التوظيف في درجة: تقني من الدرجة الثالثة

إن رئيس مجلس جماعة سيدي دحمان

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى مرسوم ملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.450 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
- وعلى المرسوم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2-349-02 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد 6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف في درجة تقني بالجماعات

- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة سيدي دحمان عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي، وذلك يوم 03 شتنبر 2023 على الساعة العاشرة صباحا بمركزية عمر الخيام التابعة لمجموعة مدارس عمر الخيام الواقعة بدوار اولاد عيسى ، جماعة سيدي دحمان أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012	المعلومات، الأنظمة المعلوماتية، الشبكات المعلوماتية، تطوير المعلومات، التنمية المعلوماتية، تدبير المعلومات، الصيانة المعلوماتية	02

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبتين اثنتين ، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية:

يشترك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط لجماعة سيدي دحمان مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي : جماعة سيدي دحمان ، دائرة تارودانت ، قيادة افريجة ، إقليم تارودانت وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 18 غشت 2023 ، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.

وس يتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الإلكترونية للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني، عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر بسيدي دحمان 2023/07/28

امضاء رئيس المجلس الجماعي

رئيس المجلس الجماعي
عبد القاتم البوحماسري